



سياسة معايير وأسس وإجراءات العضوية في مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي



معايير وأسس وإجراءات العضوية في مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي

مقدمة :

تنفيذاً لللائحة الحوكمة الصادرة بالقرار رقم (5) لعام 2016 لهيئة قطر لأسواق المالية وللتوافق على الأخص مع المادة 18 من اللائحة المذكورة وتعليمات الحوكمة الصادرة عن مصرف قطر المركزي ، قامت لجنة الترشيحات والحوكمة بإعداد لائحة تتضمن معايير وأسس اختيار أعضاء مجلس الإدارة منها ما هو خاص باللجنة عند إبداء توصياتها بخصوص الأعضاء المستقلين ومنها ما يتعلق بالجمعية العامة للمساهمين وتعلق بالأعضاء المساهمين حيث تقوم اللجنة بتقديم هذه المعايير والأسس الى الجمعية العامة للمساهمين لاختيار المناسب من المرشحين دون أن يكون لها الحق في حرمان أي من المرشحين من المساهمين من الترشح وعليه تضمنت هذه الوثيقة :

- الأحكام العامة
- أولاً- شروط عضوية مجلس الإدارة للأعضاء غير المستقلين وللأعضاء المستقلين .
- ثانيا- إجراءات الترشح لعضوية مجلس الإدارة في البنك .
- ثالثاً- معايير وأسس إختيار الأعضاء في مجلس الإدارة
- رابعاً – آلية انتخاب أعضاء مجلس الإدارة
- خامساً- واجبات المترشحين لعضوية لمجلس الإدارة
- سادساً - انتهاء عضوية عضو المجلس وشغور أحد مقاعد المجلس
- سابعاً- خطة التعاقب الوظيفي لأعضاء مجلس الإدارة .
- ثامناً – النماذج

الأحكام العامة :

(1)- تتضمن هذه اللائحة التعليمات التوضيحية والاسترشادية للتعليمات التنفيذية والإجرائية لعضوية مجلس إدارة الدولي الإسلامي لجميع المرشحين لعضوية مجلس الإدارة سواء لغير المستقلين أو المستقلين وللأشخاص المعنوية أو لممثلهم في عضوية مجلس الإدارة.



- (2) – تعتبر هذه اللائحة مكملة و مفسرة لائحة حوكمة البنك وسياساته الداخلية وتعليمات الصادرة عن مصرف قطر المركزي وخاصة ما يتعلق بالحوكمة والإدارة السليمة إضافة الى لائحة حوكمة الشركات المدرجة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية والنظام الأساسي للبنك ولوائحه الداخلية.
- (3) – يتم اعتماد تصنيف الأعضاء سواء المستقلين أو غير التنفيذيين أو التنفيذيين حسب أحدث التعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية إضافة الى ما يتضمنه النظام الأساسي للبنك ولوائح البنك الداخلية وتشرف لجنة الترشيحات والحوكمة على إجراء مراجعة سنوية لتصنيف أعضاء مجلس الإدارة .
- (4) – يتم تطبيق الشروط لعضوية مجلس الإدارة على الشخص المعنوي المرشح أو العضو وممثله الشخص الطبيعي وذلك فيما يمكن تطبيقه .

أولاً- شروط عضوية مجلس الإدارة للأعضاء غير المستقلين وللأعضاء المستقلين :

- يجب أن يخضع اختيار أعضاء مجلس الإدارة الى الشروط المطلوبة وفق القوانين القطرية وعلى الأخص قانون الشركات التجارية و قانون مصرف قطر المركزي إضافة الشروط المحددة في النظام الأساسي وفي تعليمات مصرف قطر المركزي ولائحة حوكمة الشركات المدرجة في السوق المالي ومما تتضمن هذه الشروط:
- 1- ألا يقل عمره عن واحد وعشرين عاماً وأن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة .
 - 2- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية ، أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ، أو في جريمة من الجرائم المنصوص عليهما في المادتين (334) ، (335) من قانون الشركات التجارية ، مالم يكن قد رد إليه اعتباره أو أن يكون قد قضي بإفلاسه .
 - 3- أن يكون مساهماً و مالكاً لعدد (2.000.000) مليوني سهم من أسهم البنك عند التقدم للترشح لعضوية مجلس الإدارة ، ويتم إيداعها في أحد البنوك المعتمدة ، خلال ستين يوماً من تاريخ بدء العضوية ، ويستمر إيداعها مع عدم قابليتها للتداول والرهن أو الحجز إلى أن تنتهي مدة العضوية ، ويصدق على ميزانية آخر سنة مالية قام فيها العضو بأعماله ، وتخصص الأسهم المشار إليها أعلاه لضمان حقوق البنك والمساهمين والدائنين والغير عن المسؤولية التي تقع على أعضاء مجلس الإدارة ، وإذا لم يقدم العضو الضمان على الوجه المذكور بطلت عضويته.
 - 4- أن لا يكون قد ارتكب إحدى الجرائم المشار إليها في المادة (40) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة الأوراق المالية وأن لا يكون ممنوعاً من مزاولة أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة مصرف قطر المركزي أو هيئة قطر للأسواق المالية بموجب المادة (35) الفقرة 12 من القانون رقم 8 لسنة 2012 .



- 5- أن لا يجمع بين عدد من المناصب في عضويات مجالس إدارة الشركات المساهمة وفق الحد الأقصى المحددة وفق القوانين والأنظمة السارية وأن يقدم تعهد بذلك .
- 6- تقديم جميع البيانات والمستندات الرسمية وعلى أن تتضمن نسخة من البطاقة الشخصية وجواز السفر والسيرة الذاتية موضحاً بها الخبرات العلمية والعملية وكشف مساهم يتضمن تملك الأسهم المحددة لعضوية مجلس الإدارة الى البنك خلال المواعيد المحددة للترشح لعضوية مجلس الإدارة وحسن سيرة وسلوك حديثة أو تعهد بتقديمها بعد انتخابه لعضوية مجلس الإدارة .
- 7- بالنسبة للشخص الاعتباري يتم إرفاق صورة من السجل التجاري ساري المفعول وقيد المنشأة والرخصة التجارية وميزانية آخر ثلاث سنوات مالية إن وجدت وصورة عن البطاقة الشخصية للمدير المفوض ولمثل الشخص الاعتباري .
- 8- الحصول على موافقة مسبقة من مصرف قطر المركزي على المرشح من خلال مخاطبة البنك لمصرف قطر المركزي وتزويده بكافة المستندات مرفقة مع طلب الترشح قبل فترة أسبوعين من إنتخابات مجلس الإدارة .
- 9- إرسال الملف لهيئة قطر للأسواق المالية قبل فترة أسبوعين من انتخابات مجلس الإدارة لأخذ العلم مع إصدار الموافقة على استكمال إجراءات انتخاب العضو المرشح .
- 10- يتم تعيين ثلث أعضاء مجلس الإدارة من الأعضاء المستقلين حسب النظام الأساسي من ذوي الخبرة من غير المساهمين ويعفى هؤلاء من شرط تملك الأسهم المنصوصة سابقاً ويتم تعيينهم بعد موافقة مصرف قطر المركزي على المرشحين من الأعضاء المستقلين بناء على توصية مجلس الإدارة و لجنة الترشيحات في البنك ويتم إعتمااد التعيين من الجمعية العامة للمساهمين وبالانتخاب فيما بينهم في حال كان الأعضاء المستقلين المرشحين أكثر من العدد المطلوب ويشترط في الأعضاء المستقلين إضافة الى الشروط السابقة أن يكون المرشح من حملة الشهادة الجامعية على الأقل ولديه خبرة مصرفية أو مالية سابقة وتفصل الخبرات المطلوبة من قبل لجنة الترشيحات والحوكمة اذا لزم الأمر .

ثانياً - إجراءات الترشح لعضوية مجلس الإدارة:

1. يحق لكل مساهم يمتلك شروط الترشح والنسبة المحددة لعضوية مجلس الإدارة - سواء شخصي أو معنوي ترشيح نفسه (يجوز للشخص المعنوي في حدود نسبة ملكيته في رأس المال ترشيح أكثر من عضو) لعضوية مجلس الإدارة.



2. تتولى لجنة الترشيحات والحوكمة بعد موافقة مجلس الإدارة التنسيق مع الإدارة التنفيذية للبنك للإعلان عن فتح باب الترشيح لعضوية مجلس إدارة البنك قبل انتهاء دورة المجلس بفترة لا تقل (45) يوماً على الأقل وفي ضوء المتطلبات التي تقتضيها الأنظمة والقوانين السارية.
3. يتم نشر إعلان الترشح في الصحف المحلية لعدد صحيفتين على الأقل وعلى الموقع الإلكتروني للبورصة وكذلك على الموقع الإلكتروني للبنك، وفي أي وسيلة أخرى تحددها هيئة قطر للأسواق المالية ، وذلك لدعوة الاشخاص الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الادارة، على أن يظل باب الترشح مفتوحاً أسبوعين على الأقل من تاريخ الاعلان.
4. يجوز بناء على قرار لجنة الترشيحات والحوكمة إجراء المقابلات الشخصية لأعضاء مجلس الإدارة للتأكد من توافر شروط ومعايير العضوية .
5. تقدم لجنة الترشيحات والحوكمة توصياتها لمجلس الإدارة بشأن الترشح لعضوية المجلس وفقاً للمعايير الموضحة في هذه السياسة وعلى أن يتم إبلاغ مصرف قطر المركزي وهيئة قطر للأسواق المالية بالمرشحين وبنائج لجنة الترشيحات قبل أسبوعين من موعد إنعقاد الجمعية العامة للمساهمين لاستيفاء الموافقات اللازمة .
6. يتم توجيه خطاب الى وزارة التجارة والصناعة يتضمن أسماء المرشحين وتوصيات لجنة الترشيحات والحوكمة المعتمدة من مجلس الإدارة الى الجمعية العامة للمساهمين بخصوص المرشحين بعد صدور موافقة مصرف قطر المركزي على المرشحين .
7. بعد الحصول على موافقة مصرف قطر المركزي على المرشحين يتم الإفصاح عن قائمة المرشحين النهائية الى بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية وإدارة مراقبة الشركات بوزارة التجارة والصناعة وتنشر القائمة على موقع البنك الإلكتروني مرفقاً بها كافة المعلومات الخاصة بالمرشحين المؤهلين وخبراتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية .

ثالثاً- معايير وأسس العضوية في مجلس إدارة البنك :

يُشترط أن يكون عضو مجلس الإدارة بشكل عام والعضو المستقل بشكل خاص من ذوي الكفاية المهنية ممن تتوافر فيهم الخبرة والمعرفة والمهارة والاستقلال اللازم، وبحيث يتمكن من ممارسة مهامه بكفاءة واقتدار و على الجمعية العامة للمساهمين مراجعة هذه المعايير والأسس والتي سيتم توزيعها على المساهمين



قبل الإنتخابات الى جانب توصيات لجنة الترشيحات وتتضمن هذه المعايير والأسس إضافة الى الشروط التي تم ذكرها مايلي :

(1)- أن يكون عضو المجلس مؤهلاً ويتمتع بالمقومات الشخصية والمهنية اللازمة لأداء دوره بشكل فعال حيث يتم مراجعة وجود أي تحفظ من لجنة الترشيحات والحوكمة على هذه الناحية وبحيث يكون القرار بهذا الخصوص من خلال التصويت من السادة المساهمين .

(2)- أن يكون لدى العضو مائة مالية مناسبة للقيام بواجباته بأمانة وموضوعية وألا يكون قد سبق إشهار إفلاسه أو تعثره في سداد ديونه أو تسبب في خسائر للمؤسسات المالية أو سبق عزله من قبل مصرف قطر المركزي أو أي سلطة إشرافية أخرى .

(3)- ألا يكون المرشح لعضوية المجلس غير صالح لعضوية المجلس وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية أو قوانين في دولة قطر وحتى لو لم يكن هذا المانع قد نص عليه في النظام الأساسي للبنك .

(4) - ألا يشغل عضو مجلس الإدارة المرشح للعضوية في مجلس إدارة الشركات المساهمة الحد الأقصى المنصوص عليه في قانون الشركات التجارية أو التعليمات الصادرة في لائحة الحوكمة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية وذلك بناء على تصريح من المرشح بذلك .

(5)- أن لا يجمع بين المناصب بحيث يكون رئيساً أو نائب رئيس سواء بشخصه أو بصفته لأكثر من شركتين مساهمتين مركزهما في قطر ولا أن يكون عضواً منتدباً للإدارة لأكثر من شركة مساهمة واحدة مركزها قطر ولا أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين تمارسان نفس النشاط .

(6)- أن لا يكون المرشح لعضوية مجلس الإدارة من خلال ترشحه لعضوية مجلس الإدارة يحقق مصلحة البنك عموماً وليس بهدف تحقيق مصالح الجهة التي يمثلها أو الإضرار بالبنك .

(7)- يجب أن يتمتع العضو المستقل بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي عوارض تمنع من إستقلالته سواء لشروط الاستقلالية في النظام الأساسي للبنك أو المنصوص عليها بلائحة الحوكمة الصادرة عن هيئة قطر للأسواق المالية وتعليمات مصرف قطر المركزي وأي تعديلات تطراً عليهما مستقبلاً .

(8)- مراعاة التنوع في التأهيل العلمي والخبرة العملية، ومنح الأولوية في الترشيح للاحتياجات المطلوبة من أصحاب المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة والتي تحددها مسبقاً لجنة الترشيحات .

(9)- أن يلتزم المرشح لعضوية المجلس بمبادئ الصدق والأمانة والعناية اللازمة الى جانب الاهتمام بمصالح البنك والمساهمين وتقديمها على مصالحته الشخصية، والإفصاح للبنك عن أي معلومات مؤثرة قبل تنفيذ أي



صفقة أو عقد مع البنك أو إحدى شركاتها التابعة والإلتزام بسياسات البنك الخاصة بالحوكمة والتعامل مع أطراف ذي علاقة والحد من تضارب المصالح .. الخ .

(10)- أن لا يكون المرشح كعضو مستقل قد تجاوز مدة عضويته فترتين انتخابيتين بأقصى حد اعتباراً من الدورة الانتخابية لعام 2023 م .

(11)- أن يمتلك العضو المستقل على وجه الخصوص عدد من المقومات التي تؤهله لتولي مهامه ومنها :

القدرة على القيادة: من خلال تمتعه بمهارات قيادية تؤهله لمنح الصلاحيات بما يؤدي إلى تحفيز الأداء وتطبيق أفضل الممارسات في مجال الإدارة الفعالة والتقيد بالقيم والأخلاق المهنية والقدرة على التواصل الفاعل والتفكير والتخطيط الاستراتيجي .

- تملك المؤهلات، والمهارات، والخبرات: وذلك بأن تتوافر فيه المؤهلات العلمية كشهادة جامعية على الأقل ، والمهارات المهنية، والشخصية المناسبة، ومستوى التدريب، والخبرات العملية ذات الصلة بأنشطة البنك الحالية والمستقبلية وهي المجال المالي والمصرفي والمعرفة بالإدارة، أو الاقتصاد، أو المحاسبة، أو القانون، أو الحوكمة، فضلاً عن الرغبة في التعلم والتدريب.

- القدرة على التوجيه: بحيث تتوافر فيه القدرات الفنية، والقيادية، والإدارية، والسرعة في اتخاذ القرار، واستيعاب المتطلبات الفنية المتعلقة بسير العمل، وأن يكون قادراً على التوجيه الاستراتيجي والتخطيط البعيد المدى والرؤية المستقبلية الواضحة.

- المعرفة المالية: وذلك بأن يكون قادراً على قراءة البيانات والتقارير المالية وفهماها.

- اللياقة الصحية: وذلك بالألا يكون لديه مانع صحي يعوقه عن ممارسة مهامه واختصاصاته.

رابعاً – آلية انتخاب أعضاء مجلس الإدارة

يلتزم مجلس إدارة البنك بتوجه الدعوة إلى الجمعية العامة العادية للمساهمين بعد اغلاق باب الترشح لاختيار مجلس الإدارة الجديد ، وذلك حسب التعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية والنظام الأساسي للبنك وبعد الحصول على جميع الموافقات اللازمة لانعقاد الجمعية من الهيئات الرقابية المعنية. ويجب أن تتضمن الدعوة الصادرة للمساهمين لحضور الجمعية العامة المعلومات الضرورية عن المرشحين سواء مع الدعوة للاجتماع أو بعد صدور الدعوة وعقب الحصول على الموافقة على المرشحين من الجهات الرقابية . وفي حالة تجاوز عدد المرشحين عدد المقاعد المتوفرة يتم إجراء التصويت لاختيار المرشحين الحائزين على



أصوات أكثر وذلك عن طريق الاقتراع السري بحضور ممثلين عن وزارة التجارة والصناعة ومصرف قطر المركزي والمدققين الخارجيين للبنك ، و يكون للسهم الواحد صوت واحد يمنحه المساهم لمن يختاره من المرشحين غير المستقلين وفي حال التصويت على الأعضاء المستقلين يتم التصويت أيضاً لاختيار المرشحين الحائزين على أصوات أكثر من المساهمين ويجوز للمساهم توزيع تصويت أسهمه من بين أكثر من مرشح دون إمكانية لتقسيم السهم ويتم اتباع الإجراءات التالية بالعملية الانتخابية لأعضاء مجلس الإدارة :

- يقوم البنك من خلال أمين السر وحسب الكشف النهائي لأسماء المرشحين المعتمد من الجهات الرقابية بإعداد كشف متسلسل بالأسماء يوم عقد الجمعية والتي تستوفي متطلبات نظام التصويت المعمول به وتسلم لائحة المرشحين مع بطاقة الحضور للمساهمين الحاضرين عند تسجيل الحضور بحيث يقوم المساهم بتوزيع الأصوات حسب ما يراه مناسباً .
- يتم الاقتراع بواسطة صندوق زجاجي مقفل مخصص لذلك يوضع في مكان ظاهر بقاعة انعقاد الجمعية العامة للمساهمين ويتم فتح المجال للمساهمين بإيداع أصواتهم في الصندوق بإنزال ورقة الاقتراع في الصندوق عند الوصول الى البند الخاص بالانتخابات ويفضل أن يكون بند الانتخابات البند الأخير الذي يتم عرضه على جدول أعمال الجمعية العامة للمساهمين .
- في حال انعقاد الجمعية عن طريق الاتصال المرئي للمساهمين وفي حال عدم وجود نظام الكتروني معتمد للتصويت على أعضاء مجلس الإدارة يتوجب حضور المساهم أو وكيله بنفسه الى مقر انعقاد الجمعية العامة العادية لتسجيل الحضور والحصول على كشف المرشحين لإجراء عملية الانتخاب وذلك تحت إشراف ومراقبة من مندوبي وزارة التجارة والصناعة ومراقب الحسابات الخارجي والمكلفين كجامعي الأصوات ومقرر الجمعية وعقب الانتخاب يجوز للمساهم متابعة الحضور عن طريق الاتصال المرئي .
- وعقب الانتهاء مع مواضع الجمعية العامة العادية يتم فرز الأصوات تحت إشراف ممثلي وزارة التجارة والصناعة ومراقبي الحسابات الخارجيين ومقرر الاجتماع وجامع الأصوات .
- في حال تبين أن أي مساهم قد اقترع بأصوات تزيد عن عدد أسهمه تعتبر ورقة اقتراعه باطلة .
- بعد الانتهاء من عملية فرز الأصوات ، يتولى مراقب الحسابات الخارجي ترتيب المرشحين تنازلياً حسب الأصوات التي حصلوا عليها ويعلن عن فوز المساهمين المرشحين الذين حصلوا بالترتيب التسلسلي على أكبر عدد من الأصوات وذلك لكل فئة الغير مستقلين أو المستقلين ويكون الأعضاء الزيادة عن العدد المطلوب و الحائزين على الأصوات الأقل أعضاء احتياط في حال شغور العضوية



لأي سبب من الأسباب ويتم تعيينهم كأعضاء مجلس الإدارة حسب الأولوية في الترتيب ويكمل العضو الجديد مدة سلفه فقط وذلك بشرط أن يكون بنفس الفئة المرشح عنها مستقل أو غير مستقل .

خامساً - واجبات المترشحين لعضوية مجلس الإدارة :

1. يجب على من يرغب ترشيح نفسه لعضوية مجلس إدارة البنك استكمال استمارة الترشح وفقاً للمدة والمواعيد التي يعتمدها مجلس الإدارة ووفق ما هو منصوص عليه حسب هذه السياسة والأنظمة واللوائح المعمول بها، ويجب أن يشمل المرفقات للمرشح السيرة الذاتية والمؤهلات، وخبراته العملية، وكافة الأوراق الثبوتية المذكورة .
 2. يجب على المرشح لعضوية المجلس أن يفصح للمجلس وللجمعية العامة عن أي من حالات تعارض كمصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب البنك والموجودة قبل الترشح أو أنه يقوم بعمل من شأنه منافسة البنك .
 3. تقديم بيان بعضويات مجلس إدارة الشركات المساهمة أن التي تولى عضويتها السابقة والحالية.
 4. يجب توضيح صفة العضوية مستقل أو غير مستقل وإذا ما كانت الترشح بصفته الشخصية أم ممثل لشخص اعتباري .
 5. يتم التصويت على أعضاء مجلس الإدارة من خلال أسلوب التصويت التراكمي الذي تحدده هيئة قطر للأسواق المالية أو بحيث يكون للسهم الواحد صوت واحد يمنحه المساهم لمن يختاره من المرشحين، ويجوز للمساهم توزيع تصويت أسهمه بين أكثر من مرشح، ولا يجوز أن يصوت السهم الواحد لأكثر من مرشح .
 6. يتم التصويت بالجمعية العامة على من يتوفر فيهم شروط الترشح لغير المستقلين أو التصويت على من تتوافر شروط الترشح والمعايير المحددة للأعضاء المستقلين.
 7. يجب على عضو مجلس الإدارة أن يستقيل قبل نهاية مدته في مجلس الإدارة، في حال فقدانه لأهليته للعمل كعضو مجلس إدارة، أو عجزه عن ممارسة أعماله، أو عدم قدرته على تخصيص الوقت أو الجهد اللازمين لأداء مهماته في المجلس، أما في حال تعارض المصالح فيكون العضو بالخيار في الحصول على ترخيص من الجمعية العامة يحدد كل سنة أو تقديم استقالته أو بأي أسلوب .
- سادساً - انتهاء عضوية عضو مجلس الإدارة :

1. عضوية المجلس تنقضي بانتهاء المدة المحددة وهي ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ انتخابه من قبل الجمعية العامة وتمتد حتى تمام إنعقاد الجمعية العامة للمساهمين للسنة المالية الأخيرة.



2. تنتهي عضوية مجلس الإدارة أيضاً وفقاً للقوانين السارية ، أو بسبب الوفاة أو الاستقالة أو لأي سبب آخر ينهي العضوية ، ومع ذلك يجوز للجمعية العامة العادية في كل وقت عزل أعضاء المجلس أو بعضهم .
3. لعضو المجلس أن يستقيل بأي وقت بشرط أن يكون في وقت مناسب وإلا كان مسؤولاً قبل البنك من أضرار نتيجة الاستقالة .
4. تنتهي عضوية عضو مجلس الإدارة لكل من تغيب من الأعضاء عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية للمجلس أو خمسة اجتماعات متفرقة خلال السنة الواحدة دون عذر يقبله المجلس .

سابعاً- خطة التعاقب الوظيفي لأعضاء مجلس الإدارة :

في ضوء ضمان إستمرارية عمل مجلس الإدارة تم وضع خطة للتعاقب الوظيفي لأعضاء مجلس الإدارة تتناسب مع قانون الشركات التجارية رقم (5) لعام 2015 وتعديلاته بالقانون رقم 8 لعام 2021 وتضمن تنفيذ مهام وواجبات المجلس ومسؤولياته وتتضمن هذه الخطة مايلي :

- يتولى نائب رئيس مجلس الإدارة في حال غياب الرئيس رئاسة جلسات مجلس الإدارة وتنتقل الصلاحيات الى نائب الرئيس بحيث يكون هو المخول بالتوقيع عن البنك .
- في حال عدم تمكن العضو المنتدب من ممارسة صلاحياته حسب سياسات البنك لأي سبب يتم رفع هذه الصلاحيات للجهة الأعلى حسب الحال والتخصص وهي لجان مجلس الإدارة .
- في حال استقالة أو خلو مقعد عضو مجلس الإدارة شغله من كان حائزاً لأكثر الأصوات من الأعضاء الاحتياط وذلك حسب الفئة التي تم اختياره فيها سواء للأعضاء المستقلين أو غير المستقلين من المساهمين الذين لم يفوزوا بعضوية مجلس الإدارة ، بناء على مراجعة من قبل لجنة الترشيحات والحوكمة لاستمرار شروط العضوية المطلوبة على المرشح ويتم إعلام الجهات الرقابية بذلك فوراً .
- إذا كان هناك ما يمنع من عضوية مجلس الإدارة للعضو الاحتياطي شغل الكرسي الشاغر من كان يليه في الترتيب وفق الاجراء في البند السابق .
- في حال عدم وجود أعضاء احتياط يتم دعوة الجمعية العامة للاجتماع خلال شهرين من تاريخ خلو المقاعد ، لانتخاب من يشغل المقاعد الشاغرة .
- يكمل العضو الجديد مدة سلفه فقط .
- ينوب رئاسة كل لجنة من لجان مجلس الإدارة أكبر الأعضاء سنأ في اللجنة المحددة في حال عدم تعيين نائب لرئيس اللجنة من قبل المجلس عند تشكيل اللجنة اذا سمحت لائحة اللجنة بذلك .



- يجوز للشخص المعنوي تغيير ممثله سواء تم تعيينه عند الترشح لعضوية مجلس الإدارة أو بوقت لاحق وذلك شرط أن يكون ذلك بكتاب رسمي من المخول عن الشخص المعنوي وأن يستوفي المرشح الجديد للشروط المطلوبة ويستكمل كافة متطلبات الترشح ولا يتم تفعيل عضويته إلا بعد صدور موافقة مكتوبة من مصرف قطر المركزي على هذا التعيين ويتم حينها إعلام باقي الجهات الإشرافية والسوق المالي .

ملاحظة :

يتم إعتقاد هذه السياسة من باقي متطلبات الترشح والاستمارة من لجنة الترشيحات والحوكمة ومن مجلس الإدارة بإجتماعه ---- لعام 2022 الذي عقد بتاريخ ----- ويتم عرضها على الجمعية العامة للمساهمين في الجمعية العامة التي سيتم فيها إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة وذلك للتأكيد على معايير وأسس إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة .



استمارة ترشيح

لعضوية مجلس الإدارة لفترة ثلاثة سنوات بدء من 2023

أولاً - شروط العضوية في مجلس الإدارة :

- ألا يقل عمره عن واحد وعشرين عاماً وأن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة .
- ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية ، أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ، أو في جريمة من الجرائم المنصوص عليها في المادتين (334) ، (335) من قانون الشركات التجارية ، مالم يكن قد رد إليه اعتباره أو أن يكون قد قضى بإفلاسه .
- أن لا يكون قد ارتكب إحدى الجرائم المشار إليها في المادة (40) من القانون رقم (8) لسنة 2012 بشأن هيئة الأوراق المالية وأن لا يكون ممنوعاً من مزاولة أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة مصرف قطر المركزي أو هيئة قطر للأسواق المالية بموجب المادة (35) الفقرة 12 من القانون رقم 8 لسنة 2012 .
- (خاص بالأعضاء غير المستقلين) أن يكون مساهماً ومالكاً لعدد (2.000.000) مليوني سهم من أسهم البنك عند التقدم للترشح لعضوية مجلس الإدارة ، ويتم إيداعها في أحد البنوك المعتمدة ، خلال ستين يوماً من تاريخ بدء العضوية ، ويستمر إيداعها مع عدم قابليتها للتداول والرهن أو الحجز إلى أن تنتهي مدة العضوية ، ويصدق على ميزانية آخر سنة مالية قام فيها العضو بأعماله ، وتخصص الأسهم المشار إليها أعلاه لضمان حقوق البنك والمساهمين والدائنين والغير عن المسؤولية التي تقع على أعضاء مجلس الإدارة ، وإذا لم يقدم العضو الضمان على الوجه المذكور بطلت عضويته.
- أن لا يجمع بين عدد من المناصب في عضويات مجالس إدارة الشركات المساهمة سواء للشخص الطبيعي المرشح سواء كان مستقلاً أو غير مستقلاً أو للشخص المعنوي أو للشخص الطبيعي الذي يمثله وفق الحد الأقصى المحددة وفق القوانين والأنظمة السارية وأن يقدم تعهد بذلك .
- تقديم جميع البيانات والمستندات الرسمية المطلوب للترشح والتوقيع على التعهدات المحددة من البنك والجهات الرقابية .

الشروط الإضافية الخاصة بالأعضاء المستقلين :

- أن لا يكون مساهماً ومالكاً في أسهم البنك أو عضواً في رابطة أو مجموعة أو أشخاص طبيعيين أو اعتباريين يمارسون سيطرة على الشركة .
- أن لا يكون قد سبق له العمل في الشركة في السنوات الثلاثة الأخيرة أو أي علاقة تعاقدية للأقارب من الدرجة الأولى أو أن لا يكون قد تقاضى أي راتب من الشركة أو أي مبلغ مالي باستثناء ما تقاضاه بصفته عضواً في مجلس الإدارة.
- أن لا يعمل أو يساهم في أي جهة تقدم للشركة خدمات استشارية أو مهنية أو لدى مدقق الحسابات بصفته الشخصية أو لأحد أقربائه من الدرجة الأولى .
- أن لا تربطه صلة قرابة حتى الدرجة الأولى بأي من أعضاء المجلس الآخرين أو الإدارة التنفيذية للبنك .
- أن يكون من ذوي الخبرة والاختصاص في مجال عمل الشركة .



المرفقات من مستندات ووثائق مطلوبة للترشح لعضوية مجلس الإدارة للشخص المعنوي :

1. تعبئة وتوقيع طلب الترشح والتعهدات الخاصة بالبنك لعضوية مجلس الإدارة حسب فئة العضوية والاستبيان والتعهد الخاص بالشخص الطبيعي أو المعنوي الصادرين عن مصرف قطر المركزي .
2. صورة من البطاقة الشخصية للمرشح .
3. صورة من جواز السفر للمرشح .
4. السيرة الذاتية توضح الخبرات العلمية والعملية .
5. صورة شمسية .
6. صورة عن الشهادات العلمية والخبرات العملية إن وجدت للمرشحين الجدد.
7. شهادة حسن سيرة وسلوك سارية المفعول أو كتابة تعهد خطي بتقديمها عقب الإعلان عن فوز المرشح بالانتخابات.
8. ((خاص بالمرشح غير المستقل)) اثبات ملكية حديث لعدد مليوني سهم من أسهم البنك .

المرفقات من مستندات ووثائق مطلوبة للترشح لعضوية مجلس الإدارة للشخص المعنوي :

1. كتاب موجه الى البنك بطلب الترشح لعضوية مجلس الإدارة موقع من المخول بالتوقيع عن الشركة ويوضح الشخص الممثل للشخص المعنوي في عضوية مجلس الإدارة اذا تم تحديده والشخص المكلف بالتواصل مع البنك لاستكمال إجراءات الترشح .
2. تعبئة وتوقيع طلب الترشح والتعهدات الخاصة بالبنك لعضوية مجلس الإدارة والاستبيان والتعهد الخاص بالشخص المعنوي الصادرين عن مصرف قطر المركزي وذلك من الشخص المخول عن الشخص المعنوي ومن يمثله في حال تم تحديده في طلب الترشح .
3. صورة من السجل التجاري للمرشح مع قيد المنشأة ساري المفعول .
4. الهيكل التنظيمي للشركة المرشحة مع ميزانية آخر ثلاث سنوات مدققة إن وجدت .
5. اثبات ملكية حديث لعدد مليوني سهم من أسهم البنك للشخص المعنوي المرشح .
6. صورة من البطاقة الشخصية للمفوض بالتوقيع عن الشركة .
7. في حال تم تعيين من يمثل الشخص المعنوي في عضوية مجلس الإدارة يتم استيفاء كافة متطلبات الترشح الخاصة بالشخص بالطبيعي عدا شرط تملك الأسهم .



استبيان شخصي لغير المستقل (لمصرف قطر المركزي)

للمرشح لعضوية مجلس الإدارة لفترة ثلاثة سنوات بدأ من 2023

بيانات المرشح لعضوية مجلس الإدارة بنك قطر الدولي الإسلامي (غير مستقل) :

1- الاسم بالكامل :	
الجهة التي يمثلها أن وجدت :	
2- الجنسية :	
3- الوظيفة الحالية وطبيعة أعمالها :	
4- العنوان الحالي في قطر :	
5- العنوان الدائم :	
6- المنصب الحالي :	
7- المؤهلات العلمية والتخصص :	
8- الخبرات الأخرى :	

9- هل سبق أن صدر ضدك حكم بالحبس في أي بلد لارتكابك جريمة مغللة بالشرف أو الأمانة .

لا

نعم

إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل

10- هل سبق أن كنت عضوا في مجلس إدارة أو مدير في أي شركة ألغي ترخيصها أو صفيت بحكم قضائي

لا

نعم

إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل

11- هل سبق أن أعلنت إفلاسك أو توقفت عن سداد ديونك أو قمت بإجراء تسوية لجدولة ديونك .

لا

نعم

إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل

12- اذكر اسم الشركات التي لك علاقة مباشرة أو غير مباشرة بإدارتها خلال الخمس سنوات الماضية مع ذكر طبيعة العلاقة والفترة.



13- اذكر اسم الشركات التي أنت حاليا عضو في مجلس إدارتها أو تمتلك مع أفراد عائلتك المقربين (زوجة وأولاد) ما يزيد عن 5 % من الأصوات .

.....
.....
.....

14- هل الشركات المدرجة في الإجابة على السؤالين السابقين تحتفظ بعلاقة عمل مع البنك المرشح لعضوية مجلس إدارته .

لا

نعم

إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل

.....
.....
.....

15- هل ترشيحك لعضوية مجلس الإدارة أو تأدية واجباتك في عضوية مجلس الإدارة (عند انتخابك) بتوجيهات أو تعليمات من أي شخص آخر .

لا

نعم

إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل

.....
.....

أقر أن البيانات الواردة في إجاباتي على الأسئلة كاملة وصحيحة وأتعهد بإخطار مصرف قطر المركزي فور علمي بأي تغيير يحدث على هذه البيانات .

الاسم :

التوقيع :

التاريخ :



استبيان للشركات المرشحة لعضوية مجلس الإدارة الدولي الإسلامي (لمصرف قطر المركزي)

لفترة ثلاثة سنوات بدأ من 2023

- 1- إسم الشركة
- 2- بلد التأسيس
- 3- تاريخ التأسيس
- 4- رقم السجل التجاري
- 5- نوع النشاط :
- 6- المساهمة الحالية في رأس مال البنك بشكل المباشر :
- 7- المساهمة الحالية في رأس مال البنك بشكل غير مباشر :

لا	نعم	استبيان	
		هل تمارس الشركة نشاط الخدمات المالية (اذا كان الجواب نعم اذكر التفاصيل)	8
		هل سبق أن للشركة أن كانت عضو في مجلس إدارة في أي شركة ألغي ترخيصها أو صفيت .(نعم اذكر التفاصيل)	9
		هل سبق للشركة أن توقفت عن سداد ديونها أو دخلت في تسوية مع الدائنين لجدولة ديونها . (نعم اذكر التفاصيل)	10
		هل سبق للشركة أن صدرضدها حكم لممارسة نشاط بدون ترخيص . (نعم اذكر التفاصيل)	11
		اذكر اسم الشركات التي للشركة علاقة مباشرة أو غير مباشرة بإدارتها مع ذكر طبيعة العلاقة والفترة .	12
		اذكر أسماء أعضاء مجلس إدارة الشركة والمديرين التنفيذيين .	13
		- - - -	
		اذكر أسماء وحصص المؤسسين الرئيسيين في الشركة .	14

أقر أن البيانات الواردة في إجاباتي على الأسئلة كاملة وصحيحة وأتعهد بإخطار مصرف قطر المركزي فور علي بأي تغيير يحدث بهذه البيانات.

اسم المفوض بالتوقيع :

التاريخ :

التوقيع :



استبيان عن عضو مستقل شخصي (لمصرف قطر المركزي)

للترشح لعضوية مجلس الإدارة لفترة ثلاثة سنوات بدأ من 2023

1. الاسم
2. الجنسية
3. الوظيفة الحالية وطبيعة أعمالها.....
4. العنوان الحالي في قطر.....
5. العنوان الدائم
6. تاريخ ومكان الميلاد
7. المؤهل العلمي والتخصص
8. الخبرات الأخرى
9. نسبة المساهمة في رأس مال البنك (بشكل مباشر)
10. نسبة المساهمة الحالية في رأس مال البنك (بشكل غير مباشر).....

لا	نعم	استبيان
		11 هل سبق أن صدر ضدك حكم بالحبس في أي بلد لارتكاب جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة (إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل) .
		12 هل سبق أن كنت مساهم رئيسي أو عضوا في مجلس إدارة أو مدير في أي شركة ألغي ترخيصها أو صفيت بحكم قضائي (إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل) .
		13 هل سبق أن أعلنت إفلاسك أو توقفت عن سداد ديونك أو قمت بإجراء تسوية لجدولة ديونك إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل) .
		14 هل ترشيتك لعضوية مجلس الإدارة أو تأدية واجباتك في عضوية مجلس الإدارة (عند انتخابك) بتوجيهات أو تعليمات من أي شخص آخر(إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل)
		15 هل أنت عضواً في مجموعة أو رابطة من أشخاص طبيعيين أو معنويين يمارسون معاً سيطرة على البنك . (إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل)
		16 هل تعمل أو سبق لك العمل بوظيفة تنفيذية لدى البنك أو أي من المؤسسات التابعة لمجموعة البنك خلال ثلاث السنوات السابقة (إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل)
		17 هل تتقاضى من البنك أي راتب أو مبلغ مالي باستثناء ما تتقاضاه لقاء عضويتك في المجلس أو التوزيعات الأرباح التي تتقاضاها بصفتك مساهماً أو الأرباح المستلمة أو المستحقة على ودائعك أو استثماراتك من الأنشطة الاعتيادية في البنك . (إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل)
		18 هل لك أو لأحد أقربائك حتى الدرجة الأولى أي علاقة تعاقدية أو تجارية أو مصلحة مباشرة أو غير مباشرة مع البنك تؤثر على استقلاليتك (إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل)
		19 هل تعلم أو تساهم في مؤسسة تقدم للبنك خدمات إستشارية أو مهنية أو غيرها من الخدمات سواء بصفتك الشخصية أو من خلال أحد أقربائك حتى الدرجة الأولى . (إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل)



20	هل تربطك صلة قرابة حتى الدرجة الأولى بأي من أعضاء المجلس الآخرين أو الإدارة التنفيذية للبنك . (إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل)
21	هل تعمل كموظف لدى مراقب الحسابات الخارجي للبنك وهل تربطك مصلحة مباشرة أو غير مباشرة بهذا المراقب أو أي من المؤسسات التابعة لها . (إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل)
22	هل الشركات المدرجة في الإجابة على السؤالين 14 - 15 تحتفظ بعلاقة عمل مع البنك المرشح لعضوية مجلس إدارته (إذا كانت الإجابة بنعم اذكر التفاصيل) .

23- اذكر اسم الشركات التي لك علاقة مباشرة أو غير مباشرة بإدارتها خلال الخمس سنوات الماضية مع ذكر طبيعة العلاقة

والفترة.....
.....

24- اذكر اسم الشركات التي أنت حالياً عضو في مجلس إدارتها أو تمتلك مع أفراد عائلتك المقربين (زوجة وأولاد) ما يزيد عن 5 % من

الأصوات

.....
.....

25- اذكر أسماء الشركات التي أنت حالياً عضو في مجلس إدارتها .

.....
.....

أقر أن البيانات الواردة في إجاباتي على الأسئلة كاملة وصحيحة وأتعهد بإخطار مصرف قطر المركزي فور علمي بأي تغيير يحدث على هذه

البيانات.

الاسم :

التاريخ :

التوقيع :



تعهد وإقرار

السادة / مصرف قطر المركزي

أنا الموقع أدناه :

المرشح لعضوية مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي للفترة الممتدة 2023 - 2025 أقر بأني:

أ - اطلعت على أحكام المادة (129) من مرسوم بقانون رقم (13) لسنة 2012 بشأن مصرف قطر المركزي والتي نصت على :

يكون أعضاء مجلس الإدارة وكبار الموظفين مسؤولين بصفة شخصية عن الخسائر والأضرار التي تصيب المؤسسة المالية أو تصيب الغير نتيجة تعمدهم الإضرار بها أو إهمالهم أو تقصيرهم ، أو إخفاءهم أو تقديمهم معلومات خاطئة أو مضللة سواء للمساهمين أو للمصرف ، وتكون المؤسسة المالية مسؤولة بالتضامن معهم عم تلك الخسائر والأضرار.

وعلى نص المادة (130) :

على مجلس إدارة المؤسسة المالية وكبار الموظفين ومراقبي الحسابات إخطار المصرف فوراً عند حدوث أي أمر قد يهدد أو يؤثر على سمعة المؤسسة المالية أو مركزها المالي أو عند حدوث أي مخالفة للقانون أو تعليمات المصرف .

وعلى نص المادة (146) :

يحظر على أعضاء رؤساء وأعضاء مجالس إدارة البنوك ومديريها ومستشاريها ومشرفيها ووكلائها ومراسيلها وخبرائها وسائر العاملين بها إعطاء أو كشف أو الإفصاح عن أية معلومات أو بيانات أو وثائق أو مستندات عن عملائها ، حساباتهم أو ودائعهم أو أماناتهم أو موجوداتهم أو الخزائن الخاصة بهم أو ما يتعلق بهم من معاملات أو شؤون وذلك غلا في الحالات المرخص بها بمقتضى أحكام هذا القانون ووفقاً للشروط والضوابط التي يضعها المصرف .

ويسري هذا الحظر المشار إليه في الفقرة السابقة في مواجهة جميع الأشخاص والجهات ويظل قائماً حتى بعد إنتهاء العلاقة بين العميل والبنك أو بين أي من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة السابقة والبنك لأي سبب من الأسباب .

د - وأتعهد بأن ألتزم بقانون مصرف قطر وتنظيم المؤسسات المالية رقم (13) لسنة 2012 وبالتعليمات التنفيذية التي يصدرها وبأي تعليمات تصدر عنه .

ج- واللتزم بالحدود المسموح بها في التسهيلات الائتمانية لعضو مجلس الإدارة وأن تكون تلك التسهيلات مغطاة بضمانات كاملة وفق تعليمات مصرف قطر المركزي .

هـ - أن ألتزم بتعليمات مصرف قطر المركزي الخاصة بالحوكمة وأي تعديلات تصدر عليها وخاصة شروط الاستقلالية في حال كنت عضو مستقل .

مع عدم الإخلال بالجزاءات المالية التي يفرضها المصرف المركزي بموجب أحكام القانون واللوائح والنظم والقرارات الصادرة تنفيذاً له أو بأي عقوبة أشد ينص عليها أي قانون آخر ، تطبق العقوبات المنصوص عليها في هذا الفصل على الجرائم المبينة به التي ترتكب بالمخالفة لأحكام هذا القانون .

الاسم :

التاريخ :

التوقيع :



طلب ترشح شخصي لعضوية مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي
للترشح لعضوية مجلس الإدارة لفترة ثلاثة سنوات بدأ من 2023

	1- الاسم بالكامل :
	2- صفة الترشيح: (مستقل – غير مستقل)
	3- الجهة التي يمثلها إن وجدت :
	4- الجنسية :
	5- رقم البطاقة الشخصية :
	6- العنوان :
	7- تاريخ ومكان الميلاد :
	8- أرقام التواصل :
	9- البريد الإلكتروني :
	10- عنوان السكن الحالي :
	11- عنوان السكن الدائم :
	12- المنصب الحالي :
	13- المؤهلات العلمية والتخصص :
	14- الخبرات العملية :
	15- الخبرات الأخرى :
	16- ماهي الشركات التي أنت حالياً عضو في مجلس إدارتها والصفة
-	-
	17- ماهي الشركات التي تمتلك مع أفراد عائلتك المقربين (زوجة
-	-
	وأولاد) ما يزيد عن 5% من الأصوات ؟
	18- ماهي الشركات التي لك علاقة مباشرة أو غير مباشرة بإدارتها
-	-
	خلال الخمس سنوات الماضية ؟

أنا الموقع أدناه المتقدم للترشيح لعضوية مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي أقر بأن جميع البيانات المذكورة أعلاه صحيحة
وأتحمل المسؤولية القانونية الكاملة في بيان عدم صحة أي منها كما أتعهد بإخطار البنك خطياً بأي تغيير يحدث على هذه البيانات.

الاسم :

التاريخ :

التوقيع :



طلب ترشح شخص معنوي لعضوية مجلس الإدارة بنك قطر الدولي الإسلامي

للترشح لعضوية مجلس الإدارة لفترة ثلاثة سنوات بدأ من 2023

	1- إسم الشركة :
	2- الجهة التي يمثلها إن وجدت :
	3- جنسية الشركة :
	4- رقم السجل التجاري :
	5- العنوان وصندوق البريد :
	6- أرقام التواصل :
	7- البريد الإلكتروني :
	8- أسماء الشركاء والمالكين :
	9- أسماء المدراء والمخولين بالتوقيع :
	10- اسم المرشح لتمثيل الشركة :
	11- عدد الأسهم المملوكة بالبنك بشكل مباشر أو غير مباشر غير مباشر
	12- الموقع الإلكتروني للشركة :
	13- ماهي الشركات التي حالياً الشركة عضو في مجلس إدارتها والصفة ؟
	14- ماهي الشركات التي تمتلك الشركة المرشحة أو شركاتها التابعة ما يزيد عن 5% من الأصوات ؟
	15- ماهي الشركات التي للشركة المرشحة علاقة مباشرة أو غير مباشرة بإدارتها خلال الخمس سنوات الماضية ؟

أنا الموقع أدناه المفوض والمخول قانوناً عن شركة أتقدم بطلب الترشيح لعضوية مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي وأنعهد بحجز أسهم ضمان العضوية المطلوبة حال الفوز بالمقعد وأقر بأنني اطلعت على كافة شروط ومتطلبات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة بما فيها قانون وتعليمات مصرف قطر المركزي وتعليمات هيئة قطر للأسواق المالية و أقر بأن جميع البيانات المذكورة أعلاه كاملة وصحيحة وأتحمل المسؤولية القانونية الكاملة في حالة عدم صحتها وأنعهد بإخطار البنك بأي تغيير يحدث على هذه البيانات.

الاسم :

التاريخ :

التوقيع :



استبيان الدولي الإسلامي الخاص بالعضو المستقل
للترشح لعضوية مجلس الإدارة لفترة ثلاثة سنوات بدأ من 2023

اسم العضو المرشح لعضوية مجلس الإدارة :

التوضيح	لا	نعم	البيان
			1- هل تملك أنت أو زوج/ زوجة، أو أقارب من الدرجة الأولى (أب، أم، ابن، ابنة) أسهم بالبنك بشكل مباشر أو غير مباشر (عن طريق شركات مملوكة أو بأي عن طريق السيطرة على الشركات المالكة)
			1- هل أنت ممثل لشخص اعتباري يملك 5% أو أكثر من أسهم البنك ؟
			2- هل أنت أو زوج/ زوجة، أو أقارب من الدرجة الأولى عضوا في مجموعة أو رابطة من أشخاص طبيعيين أو معنويين (يمارسون معاً سيطرة على البنك ؟
			3- هل أنت أو زوج/ زوجة، أو أقارب من الدرجة الأولى تعملون في البنك أو سبق لكم العمل لدى الدولي الإسلامي في السنوات الخمس الماضية؟
			4- هل أنت أو زوج/ زوجة، أو أقارب من الدرجة الأولى أو الشركات التي تمتلكونها أي عالقة تعاقدية أو مصلحة مباشرة أو غير مباشرة مع الدولي الإسلامي بما فيها أي تسهيلات ائتمانية؟
			5- هل أنت أو زوج/ زوجة، أو أقارب من الدرجة الأولى أو الشركات التي تمتلكونها أي راتب أو ميزة مادية من بنك قطر الدولي الإسلامي باستثناء بدل عضوية مجلس الإدارة كمكافأة سنوية أو بدل حضور الجلسات؟
			6- هل تعمل هل أنت أو زوج/ زوجة، أو أقارب من الدرجة الأولى أو الشركات التي تمتلكونها تقدم خدمات استشارية أو مهنية مثل خدمات التدقيق الخارجي أو اسناد خارجي وغيرها من الخدمات ؟
			7- هل أنت أو زوج/ زوجة، أو أقارب من الدرجة الأولى أو الشركات التي تمتلكونها أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع و الارتباطات التي يكون الدولي الإسلامي طرفاً فيها؟
			8- هل أنت أو زوج/ زوجة، أو أقارب من الدرجة الأولى علاقة قرابة مع أي من أعضاء مجلس الإدارة الحاليين أو أعضاء الإدارة العليا في البنك ؟
			9- هل لديك مؤهل جامعي وخبرة ملائمة لا تقل عن خمس سنوات في المجال المصرفي ؟
			10- هل أنت عضو في مجلس إدارة الدولي الإسلامي منذ ما يزيد عن فترتين دوريتين للمجلس؟

أنا الموقع أدناه المتقدم للترشح لعضوية مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي أقر بأن جميع البيانات المذكورة أعلاه صحيحة وأتحمل المسؤولية القانونية الكاملة في بيان عدم صحة أي منها كما أتعهد بإخطار البنك خطياً بأي تغيير يحدث على هذه البيانات.

الاسم :

التاريخ :

التوقيع :



تعهد والإقرار

السادة / بنك قطر الدولي الإسلامي المحترمين

أنا الموقع أدناه :

عضو مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي للفترة الممتدة 2023 حتى نهاية السنة المالية 2025 أدين بأنني اطلعت على أحكام قانون الشركات التجارية رقم (11) لعام 2015 وتعديلاته في القانون رقم 8 لعام 2021 وعلى الأخص المادة 98 وعلى النظام الأساسي للشركة وعلى نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (5) لعام 2016 وعلى نظام وتعليمات الحوكمة الصادرة عن مصرف قطر المركزي وعليه :

أتعهد بعدم إعطاء أو الكشف أو الإفصاح عن أية معلومات أو بيانات أو وثائق أو مستندات عن عملائها للبنك أو حساباتهم أو ودائعهم أو أماناتهم أو موجوداتهم أو الخزائن الخاصة بهم أو مايتعلق بهم من معاملات أو شؤون وذلك عدا الحالات المرخص بها بمقتضى أحكام هذا القانون ووفقاً للشروط والضوابط التي يضعها مصرف قطر المركزي .

ويسري هذا الحظر المشار إليه في الفقرة السابقة في مواجهة جميع الأشخاص والجهات ويظل قائماً حتى بعد إنتهاء العلاقة بين العميل والبنك أو بين أي من الأشخاص المشار إليهم في الفقرة السابقة والبنك لأي سبب من الأسباب .

وأتعهد بأن ألتزم بقانون مصرف قطر وتنظيم المؤسسات المالية رقم (13) لسنة 2012 وبالتعليمات التنفيذية التي يصدرها.

وأتعهد بالالتزام بالحدود المسموح بها في التسهيلات الائتمانية لعضو مجلس الإدارة وأن تكون تلك التسهيلات مغطاة بضمانات كاملة وفق تعليمات مصرف قطر المركزي .

وأتعهد بالالتزام بقواعد السلوك المهني والإفصاح عن أي معاملات أطراف ذلك علاقة أو عن أيه عمليات قد يوجد فيها تضارب مصالح والالتزام بسياسات البنك والنظام الأساسي والقوانين والأنظمة المنظمة لذلك .

وأتعهد بأن أستمر بالالتزام بما سبق أثناء فترة عضويتي في مجلس الإدارة .

الاسم :

التوقيع :

التاريخ :



تعهد وإقرار عدم ازدواج العضوية

السادة / بنك قطر الدولي الإسلامي المحترمين

أنا الموقع أدناه :

ممثل
بعضوية مجلس إدارة بنك قطر الدولي الإسلامي للفترة الممتدة 2023 حتى نهاية
السنة المالية 2025 أنني اطلعت على أحكام قانون الشركات التجارية رقم (11) لعام 2015 وتعديلاته في
القانون رقم 8 لعام 2021 وعلى النظام الأساسي للبنك وعلى نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية
المدرجة في السوق الرئيسية الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (5) لعام 2016 وعلى
نظام وتعليمات الحوكمة الصادرة عن مصرف قطر المركزي وعليه :

- 1- أتعهد بأن ألتزم بالقوانين واللوائح السارية في دولة قطر وعلى الأخص ما ورد في الفقرة السابقة .
 - 2- أقر وأتعهد بأنني لست بصفتي الشخصية أو بصفتي ممثل لشخص إعتباري رئيساً أو نائباً لرئيس مجلس إدارة أكثر
من شركتين مساهمتين في قطر .
 - 3- أقر أنني لست عضو في أكثر من ثلاثة مجالس إدارة شركات مساهمة مركزها الرئيسي دولة قطر .
 - 4 - أقر أنني لست عضواً منتدباً في أكثر من شركة مساهمة مقرها الرئيسي في دولة قطر .
 - 5- أقر بأن لا أجمع بين منصب رئيس مجلس إدارة الشركة وأي عمل كوظيفة تنفيذية في البنك .
 - 6- وأقر بأنني لست عضواً في مجلس إدارة شركة مساهمة تمارس نفس النشاط الذي يمارسه البنك .
 - 7 - أقر بأنني لا أقوم بأي عمل أو نشاط ينافس عمل البنك أو يضر بمصالحه .
- وأتعهد بأن أستمّر بالإلتزام بما سبق أثناء فترة عضويتي في مجلس الإدارة وبأن أحافظ على أسرار البنك ومعلوماته
وبياناته .

الاسم :

التوقيع :

التاريخ :